هيئة تنظيم مركز قطر للمال

دليل حول مقاربتنا للتنظيم

قائمة المحتويات

الفصل الأول ٤
المقدّمة

الفصل الثاني ٥
الإشراف
إطار تقييم المخاطر
- مخاطر العمل
- مخاطر هيكلية التحكم
أدوات الإشراف
تعزيز العلاقات مع هيئات التنظيم الأجنبية
مقاربة هيئة التنظيم للسريّة

الفصل الثالث ٩
الإنفاذ
التحقيقات
العوامل التي تحدّد التدابير
تدابير الإنفاذ

الفصل الرابع ١١
الختام

ملحق ١٢
تقييم مخاطر الشركات المخوّلة

دليل حول مقاربتنا للتنظيم

الفصل الأول
المقدّمة

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال هي الكيان التنظيمي المستقل للمركز. تم إنشاؤها بهدف تنظيم مؤسسات الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه. تتمتع هيئة التنظيم بمجموعة كبيرة من السلطات التنظيمية التي تسمح لها بتخويل الشركات والأفراد والإشراف عليها وتأديبها عند الضرورة. وتقوم هيئة تنظيم مركز قطر للمال بتنظيم الشركات على أساس تشريعات ذات معايير دولية، تمت صياغتها عن قرب على مثال التشريعات المتبعة في مراكز مالية بارزة أخرى.

طوّرت الهيئة أنظمة خاصّة بالتنظيم من أجل الإشراف بفعالية على الكيانات المخوّلة مزاولة أنشطة منظمة في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه (الشركات المخوّلة).

يمكن الاطلاع على ملخّص للمقاربة التي تعتمدها هيئة التنظيم في مجال معالجة طلبات مزاولة الأعمال في المركز، إضافةً إلى معلومات عامة حول المركز نفسه، في دليل عملية تقديم الطلبات.

يقدّم هذا الدليل معلومات عن عمليتين تنظيميتين أخريين مهمّتين اعتمدتهما هيئة التنظيم ، هما المقاربة المبنية على المخاطر للإشراف على الشركات المخوّلة وعملية الإنفاذ للتحقيق في مخالفات قانون مركز قطر للمال ولوائحه وقواعده، وتأديب مرتكبي هذه المخالفات.

الفصل الثاني
الإشراف

تعتمد هيئة التنظيم مقاربة مبنية على المخاطر للإشراف على الشركات المخوّلة في سياق تطبيق "مبادئ التنظيم الجيّد" التي تنصّ عليها المادة ١٣ من لوائح الخدمات المالية. ويمكّن ذلك هيئة التنظيم من تركيز مواردها على التخفيف من المخاطر التي تهدّد أهدافها. وتنصّ المادة ١٢ من لوائح الخدمات المالية على تلك الأهداف. من خلال تطبيق المقاربة المبنية على المخاطر، تقوم هيئة التنظيم بما يلي:

- الحفاظ على علاقات وطيدة مع كلّ شركة مخوّلة وإدارتها العليا؛
- التعاون مع هيئات تنظيمية أخرى للتأكّد من أنّه يتمّ الإشراف بفعالية على الشركات المخوّلة التي تشكّل فروعاً أو جزءاً من مجموعة، ولكن من دون إثقالها بمتطلبات تنظيمية تُضاف إلى تلك المفروضة عليها من قبل هيئة التنظيم المحلية المعنية في بلدانها؛
- الحفاظ على حلقة مستمرّة لإدارة المخاطر تضمن تقييم المخاطر وتصنيف الشركات المخوّلة بانتظام، من خلال استعمال منهجية قياسية؛
- التركيز على تحقيق أهدافها من خلال استعمال أدوات الإشراف المتوفّرة بفعالية.

يضمن هذا الإشراف المبنيّ على المخاطر أن تكون لهيئة التنظيم مقاربة هيكلية لاستعمال أدواتها التنظيمية، وأن تكون مواردها مركّزة على المجالات التي تشكّل الخطر الأكبر على أهدافها. ومن شأن الاعتماد على هذه المقاربة للإشراف أن يساعد هيئة التنظيم على ضمان امتثال الشركات المخوّلة لكافة اللوائح والقواعد السارية.

تعتبر هيئة التنظيم أنّ ملاءة الشركة المخوّلة وامتثالها للمتطلبات التنظيمية (بما فيها الاحترازية) هما من مسؤولية مدرائها وإدارتها العليا. وتركّز هيئة التنظيم بشكل خاصّ على دور المدراء والإدارة العليا للشركات المخوّلة في تطبيق أنظمة داخلية فعالة والحفاظ عليها، لضمان الملاءة والامتثال للمتطلبات التنظيمية.

إطار تقييم المخاطر

إنّ المقاربة المبنية على المخاطر التي تعتمدها هيئة التنظيم في مجال الإشراف، تقوم على حلقة مستمرّة لإدارة المخاطر، تحدّد المخاطر التي تظهر لدى الشركات المخوّلة والتي تشكّل خطراً على أهداف هيئة التنظيم ، وتقيّمها وتخفّف منها.

إنّ محور المقاربة المبنية على المخاطر هو عملية تقييم المخاطر. ويتمّ ذلك من خلال اعتماد منهجية قياسية وبالرجوع إلى جدول المخاطر لهيئة التنظيم (الوارد في ملحق هذا الدليل). يحدّد الجدول فئتين واسعتين من المخاطر: مخاطر العمل ومخاطر هيكلية الرقابة.

مخاطر العمل

تتضمّن هذه الفئة المخاطر الناجمة عن نوع الأعمال التي تزاولها الشركة المخوّلة، وهي تنقسم إلى مجموعات المخاطر التالية:

- السلامة المالية

هي المخاطر الناجمة عن المركز الرأسمالي للشركة المخوّلة وسيولتها وطبيعة مدّخراتها.

- استراتيجية العمل

هي المخاطر الناجمة عن طبيعة الأعمال التي تزاولها الشركة المخوّلة، والتي يمكن تقسيمها إلى عوامل خطر مختلفة كنوع العملاء والمنتجات والأسواق التي تستهدفها الشركة.

الفصل الثاني
الإشراف
(تابع)

تنقسم مجموعات المخاطر هذه إلى عوامل خطر محدّدة، كما هو مبيّن في جدول المخاطر.

من خلال تقييم المخاطر، تنظر هيئة التنظيم في طبيعة أعمال الشركة المخوّلة وحجمها وهيكلياتها الداخلية بالنسبة إلى كلّ من المخاطر المحدّدة في جدول المخاطر. ثمّ تقيّم هيئة التنظيم وتصنّف بحسب الأولوية كلاً من المخاطر التي تمّ التعرّف إليها، مع مراعاة إمكانيات نشوء المخاطر وتأثيرها على أهداف هيئة التنظيم في حال تبلورت. وبعد ذلك، تعطي هيئة التنظيم لكلّ شركة مخوّلة تصنيفاً شاملاً للمخاطر، يكون متدنياً أو متوسّطاً أو عالياً.

يتمّ تقييم المخاطر أولاً من خلال عملية التخويل الأولى. تستعمل هيئة التنظيم المعلومات التي يزوّدها مقدّم الطلب أو التي تجمعها أثناء النظر في الطلب، لإجراء أوّل عملية تقييم للمخاطر ولمنح الشركة المخوّلة تصنيفاً مؤقتاً شاملا للمخاطر.

وبعد فترة قصيرة من التخويل، تلتقي هيئة التنظيم مع الإدارة العليا للشركة المخوّلة لمناقشة خطط العمل والخطط الاستراتيجية لديها والتطبيق العام لإجراءاتها وأنظمتها وضوابطها. من شأن هذا اللقاء، إضافة إلى تقييم المخاطر الأول الذي يتمّ أثناء عملية تقديم الطلبات، أن يحدّد متى ستُجرى المراجعة التفصيلية الأولى للمخاطر "الميدانية" في الشركة المخوّلة. وبعد هذه المراجعة التفصيلية و"الميدانية" للمخاطر، تحدّث هيئة التنظيم التصنيف الشامل للمخاطر والخاص بالشركة المخوّلة.

وتستمرّ بعد ذلك عملية تقييم المخاطر، حيث بإمكان الشركة المخوّلة أن تتوقع الخضوع لتقييم للمخاطر سنوياً على الأقلّ. ولكن، يجوز تحديث تصنيف المخاطر للشركة المخوّلة في أي وقت، مع الإشارة إلى أنّ ذلك التصنيف قد يتأثر بالمعلومات التي تتلقاها هيئة التنظيم من خلال الإخطارات والتقارير والزيارات إلى الشركة المخوّلة والحوار المستمرّ مع الإدارة العليا.

ويجوز أيضاً إجراء تقييم للمخاطر إثر وقوع أحداث تستدعي التقييم، كحصول تغيّر مادي في عمل شركة مخوّلة، أو تغيير على صعيد المتحكّمين فيها، وتعيين موظفين جدد في مجالات العمل الرئيسة، أو أي خلل مهمّ في أنظمة الشركة المخوّلة وضوابطها.

بعد المراجعة المفصّلة الأولى للمخاطر "الميدانية" وكافة مراجعات تقييم المخاطر اللاحقة، تقوم هيئة التنظيم بوضع برنامج للتخفيف من المخاطر للشركة المخوّلة. ويكون هذا البرنامج مصمّماً لمعالجة مخاطر معيّنة ولتحديد كلّ من التدابير المطلوبة والنتائج المنشودة. إنّ أدوات الإشراف (انظر أدناه) التي ستعتمدها هيئة التنظيم لاحقاً لإدارة المخاطر، تكون مرتبطة بطبيعة المخاطر وخطورتها، وبمدى تأثرها بالضوابط الفعلية.

تزوّد هذه المقاربة هيئة التنظيم بقدرات استباقية بحيث أنّه ما أن يتمّ التعرّف إلى المخاطر وتقييمها، يمكن اتّخاذ التدابير الملائمة لتخفيفها قبل أن تتبلور. كما تسمح لهيئة التنظيم بتحديد قوّة تأثير برنامج الإشراف على كلّ شركة مخوّلة، وبالتالي إمكانية تخصيص موارد الإشراف اللازمة لهيئة التنظيم.

تناقش هيئة التنظيم بعض نواحي تقييم المخاطر مع الشركات المخوّلة، ولكنّها لن تفصح عموماً عن تصنيف المخاطر الشامل الخاص بالشركة المخوّلة.

أدوات الإشراف

في سياق تأديتها دورها الإشرافي، تستخدم هيئة التنظيم مجموعة من أدوات الإشراف المتوفرة لديها. ومن بين هذه الأدوات ما يلي:

- الزيارات الميدانية

تسمح هذه الزيارات لهيئة التنظيم بالتعرّف أولاً إلى الموظفين والإجراءات والأنظمة والضوابط في الشركة المخوّلة، لإكمال تقييم المخاطر للشركة المخوّلة ومراجعة سير برنامج التخفيف من المخاطر.

- اللقاءات الشخصية

تسمح اللقاءات مع المدراء أو الإدارة العليا أو الأفراد المحدّدين لهيئة التنظيم بفهم ثقافة الشركة المخوّلة واستراتيجية إدارة الشركة وأولوياتها، إضافةً إلى مناقشة بعض مجالات العمل.

- المراجعات المكتبية

تراجع هيئة التنظيم التقارير الدورية التي يجب على الشركات تقديمها (كالتصاريح الاحترازية). وعلى الشركات إعلام الهيئة ببعض الأحداث الرئيسة التي تستدعي المراجعة وذلك قبل حدوثها أو بعده بقليل. تتمّ مراجعة كافة هذه الموادّ للتأكّد من مطابقتها للوائح مركز قطر للمال وقواعده، ولتحديد المشاكل أو المخاوف الناشئة.

- إصدار المعلومات

تتمتّع هيئة التنظيم بسلطة المطالبة بإصدار مستندات أو معلومات أخرى، ما يسمح لهيئة التنظيم بالوصول إلى معلومات حول أعمال الشركات المخوّلة من أجل تحديد مطابقتها للوائح مركز قطر للمال وقواعده، أو للتحقيق في مسألة معيّنة.

- التقارير

يجوز أن تطلب هيئة التنظيم من شركة مخوّلة أن تقدّم تقريراً أعدّه شخص معتمد من هيئة التنظيم . ويسمح ذلك للمشرفين بالحصول على تقارير التدقيق المستقلّة حول بعض المخاوف المحدّدة داخل الشركة.

تعزيز العلاقات مع هيئات التنظيم الأجنبية

تعمل هيئة التنظيم بشكل وطيد مع الهيئات التنظيمية خارج مركز قطر للمال لتعزيز أعلى معايير الإشراف المحلي والدولي.

حين تخضع الشركات للتنظيم من قبل هيئة تنظيمية أخرى، تحدّد هيئة التنظيم مستوى ومعيار الإشراف الذي تقوم به هذه الهيئات الأخرى، وتتعاون معها لتنفيذ مهامها. وبهذه الطريقة، تُعِدّ هيئة التنظيم ترتيبات رسمية مع الهيئات التنظيمية الأخرى بموجب مذكرات تفاهم وغيرها من الاتّفاقيات.

يضمن هذا التعاون مع الهيئات التنظيمية الأخرى أن تخضع الشركات المخوّلة للإشراف المناسب والفعّال، ولكن من دون أن تكون معرّضة لمتطلبات غير ضرورية أو متكرّرة من مختلف الهيئات.

مقاربة هيئة التنظيم للسرّية

تدرك هيئة التنظيم أنّ الشركات المخوّلة تحتفظ بمعلومات سرّية عن عملائها. وتتوقع الهيئة من الشركات أن تكون لديها أنظمة ملائمة لضمان سرّية هذه المعلومات. إلاّ أنّ هيئة التنظيم يمكن أن تطلب، بين الحين والآخر، حقّ الوصول إلى تلك المعلومات السرّية لتنفيذ مهامها الإشرافية. في هذه الحالة، تطبّق هيئة التنظيم بنفسها معايير السرّية العالية بحيث تخلق توازناً بين التوقع المشروع للشركات المخوّلة وعملائها أن تبقى هذه المعلومات سرّية من جهة، والحاجة من جهة أخرى إلى الاعتماد على هذه المعلومات في الإشراف على الشركة المخوّلة لمصلحتها ومصلحة عملائها ومركز قطر للمال بشكل عام.

تخضع هيئة التنظيم وممثلوها (أي المسؤولون والموظفون والوكلاء فيها والمتعاقدون معها وسائر الأشخاص الذين تعيّنهم هيئة التنظيم كالمحققين) لأحكام السرّية الواردة في لوائح الخدمات المالية.

تمنع هذه الأحكام الكيانات المذكورة من الإفصاح عن أي معلومات سرّية حصلت عليها أثناء ممارستها مهامها بموجب لوائح مركز قطر للمال، إلاّ في الحالات التي تنصّ عليها هذه اللوائح.

تنصّ اللوائح على الظروف المعيّنة التي يجوز أن تفصح فيها هيئة التنظيم عن بعض المعلومات بهدف الإشراف على الشركات في مركز قطر للمال وتنظيمها بفعالية.

تتضمّن هذه الظروف على سبيل المثال لا الحصر، الإفصاح عن معلومات:

- بموافقة الشخص الذي تتعلّق به المعلومات؛
- رداً على طلب نافذ قانوناً (كمذكرة إحضار تصدرها المحكمة)؛
- عندما يتمّ الإفصاح بنيّة حسنة من أجل ممارسة وظائفها؛
- عندما يتمّ الإفصاح لأي هيئة تتعلّق مهامها بالكشف عن حالات غسل الأموال أو مكافحتها؛
- عندما يتمّ الإفصاح إلى هيئة تنظيم أجنبية.

عند تحديد ما إذا كان يجب الإفصاح عن المعلومات أو في الحالات المطلوب فيها الإفصاح عن معلومات، على هيئة التنظيم أن تنظر في حقوق الأطراف التي يجوز أن تتأثر بالإفصاح، وأن تضمن العدالة في الإجراءات.

تدرك هيئة التنظيم أهمية تعزيز الثقة في مركز قطر للمال كمركز متعارف عليه دولياً للخدمات المالية، حيث تكون متطلبات السرّية متوافقة مع أفضل الممارسات الدولية. عندما تنشئ هيئة التنظيم علاقات من خلال اتفاقيات رسمية مع الهيئات التنظيمية الأخرى بهدف تبادل المعلومات، تكون هذه الاتفاقيات متوافقة مع المعايير التي توصي بها الهيئات الدولية المعروفة كالمنظمة الدولية لهيئات سوق المال (IOSCO) ولجنة بازل.

الفصل الثالث
الإنفاذ

على المشاركين الخاضعين للتنظيم في مركز قطر للمال أن يظهروا ثقافة امتثال قويّة، نتيجة إدراكهم بأنّه من مصلحتهم ومن مصلحة المعنيّين بالخدمات المالية في مركز قطر للمال أن يلتزموا بالمعايير المطلوبة من هيئة التنظيم أو يتخطّوها.

ولكن، لضمان تحقيق أهدافها، مُنحَت هيئة التنظيم سلطات إنفاذ، وفي حال عدم الالتزام بمعايير هيئة التنظيم، يصبح استعمال هذه السلطات ضرورياً.

في ضوء عملية التخويل الدقيقة، وثقافة الامتثال المتوقعة ومقاربة الإشراف المبنية على المخاطر، من المتوقّع أن يكون السلوك الذي يتطلّب التصحيح نادراً جداً. ولكن، عندما يتّضح أنّ التدابير التصحيحية ضرورية، على هيئة التنظيم أن تمارس سلطات الإنفاذ لديها إلى الحدّ الضروري لتحقيق أهدافها التنظيمية، وبالطريقة التي تضمن الاستمرار الحرّ للأنشطة المشروعة للشركات المسجّلة في مركز قطر للمال.

ترتكز مقاربة هيئة التنظيم للإنفاذ على ما يلي:

- المرونة

تعتمد هيئة التنظيم مقاربة مرنة للإنفاذ، وفقاً لمقاربتها للتنظيم المبنية على المخاطر، مع التركيز على التخفيف من مخاطر عدم الامتثال كلّما كان ذلك ممكناً.

- العمل بشكل حاسم

عندما تكتشف هيئة التنظيم تصرّفاً من شأنه التهديد بنزاهة مركز قطر للمال، تتحرّك بشكل سريع وحاسم لوضع حدّ لهذا التصرّف والتخفيف من آثاره ومنع تكراره، ولكن مع التأكّد من اعتماد العدالة والانفتاح والمساءلة في ممارسة سلطات الإنفاذ.

- العدالة والنزاهة الإجرائية

تتخذ هيئة التنظيم تدابير الإنفاذ فقط عندما يكون من الضروري ضمان عمل مركز قطر للمال بفعالية وشفافية، وضمان أن يعمل المشاركون فيه بعدالة وبطريقة تعزّز ثقة قطاع الخدمات المالية وعملائه. تؤمّن هيئة التنظيم العدالة الإجرائية وتراعي حقوق الذين تتعامل معهم. كما أنّها تؤيّد بعض المبادئ كالامتياز القانوني وحقّ الاستئناف. بموجب قانون مركز قطر للمال، تأسست الهيئة الاستئنافية كجهاز مستقلّ للنظر في الاستئنافات ضدّ قرارات هيئة التنظيم.

- إبقاء قطاع الخدمات المالية لمركز قطر للمال على اطّلاع

تقوم هيئة التنظيم عادة بنشر نتائج أي تدابير إنفاذ متّخذة. تساعد هذه المساءلة والشفافية العامة على الحفاظ على نزاهة مركز قطر للمال من خلال منع مخالفات لوائح المركز وقواعده، وتضمن ممارسة الهيئة لسلطات الإنفاذ التي تتمتّع بها بعدالة وشفافية. لا تعلن هيئة التنظيم عموماً عن بدء التحقيقات، كما لا تعطي معلومات عن تقدّمها.

- التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة

تعمل هيئة التنظيم بشكل وثيق مع هيئات التنظيم الأجنبية وأجهزة التنظيم الدولية خارج مركز قطر للمال لضمان تبادل المعلومات بشكل فعّال والتقيّد بأعلى المعايير العامّة. وهو أمر مهمّ جداً في ما يتعلّق بالإنفاذ على ضوء الأهمية المتزايدة لإمكانية الحصول على معلومات من اختصاصات أخرى لاستكمال تحقيق أو اتّخاذ تدابير تأديبية.

التحقيقات

بموجب لوائح الخدمات المالية، يحقّ لهيئة التنظيم إجراء التحقيقات في المخالفات المشتبه بارتكابها ضد قانون مركز قطر للمال. وفي سياق هذه التحقيقات، يحقّ لها ممارسة سلطاتها بهدف:

- إجراء المعاينات؛
- الحصول على كتب وسجلات بشكل قسريّ؛
- طلب إصدار تقارير؛
- مطالبة الأفراد بالمشاركة في مقابلات تحت القسم أو الإقرار.

والمهمّ هو أنّه يحقّ لهيئة التنظيم متابعة التحقيق في المخالفات المشتبه بها في ما يتعلّق بالشركات المخوّلة والشركات الأخرى، والشركات المحدودة المتحدة والفروع. وليس لهيئة التنظيم اختصاص قضائي جنائي، وبالتالي أي سلوك يتبيّن في التحقيقات أنّه يشكلّ إخلالاً بالقانون الجنائي يجب أن يُحال إلى الدولة المعنية أو الهيئة الدولية.

العوامل التي تحدّد التدابير المتّخذة

في ختام تحقيق ما، يتمّ النظر في كامل ظروف كلّ قضية لتحديد ما إذا يجب اتّخاذ تدابير تأديبية وإلى أيّ مدى تصل هذه التدابير. تتضمّن هذه اللائحة بعض العوامل التي تُؤخذ في الاعتبار عند اتّخاذ هذا القرار التأديبي:

- خطورة المخالفة المشتبه بها وطبيعتها؛
- سلوك الشركة أو الفرد بعد المخالفة، بما في ذلك أي تدابير متّخذة للتخفيف من تأثير المخالفة ولإبلاغ هيئة التنظيم عنها؛
- سجل الشركة التنظيمي، في مركز قطر للمال وفي أي نطاق آخر تعمل فيه الشركة؛
- أي مبادئ توجيهية صادرة سابقاً عن هيئة التنظيم بشكل عامّ أو بشكل خاصّ للشركة، علماً بأنّ الامتثال للمبادئ التوجيهية لا يؤمّن بحدّ ذاته حماية تامة؛
- حالات مخالفة مشابهة في مركز قطر للمال والتدابير المتّخذة من قِبَل هيئة التنظيم نتيجةً لهذه المخالفات؛
- قرارات تأديبية سابقة صادرة عن المحكمة (وهي الهيئة التي تأسست بموجب اللوائح المتعلّقة بتسوية النزاعات من خلال التحكيم من أجل إدارة القوانين التجارية لمركز قطر للمال وإنفاذها)؛
- تدابير اتّخذتها الهيئات التنظيمية في اختصاصات أخرى حول مخالفات مشابهة أو حول سلوك الشركة أو الفرد الذي أدّى إلى المخالفة.

تدابير الإنفاذ

بعد النظر في ظروف القضية كاملة في ختام التحقيقات، يجوز أن تتّخذ هيئة التنظيم الخطوات التالية:

- عدم اتّخاذ أي تدابير رسمية في حال لم يتمّ إثبات أي مخالفة أو، في حال إثباتها، يمكن أن تقوم الهيئة بتسوية غير رسمية من خلال التثقيف المناسب والتنبيه؛
- توجيه استهجان علني خاص بأحد الأطراف، عن طريق نشر بيان حول الشركة أو الفرد يكشف عن المخالفة التي ارتُكبَت؛
- بدء الإجراءات أمام المحكمة إمّا للحصول على المساعدة في إنفاذ سلطة هيئة التنظيم أو للحصول على تدابير تصحيحية تأديبية محدّدة. ويجوز أن تتضمّن الأوامر المطلوبة: أوامر قضائية بالامتناع أو عدم الامتناع عن فعل ما عن العمل أو أوامر حلّ أو أوامر تعيين مسؤولين لإدارة الشركة؛
- فرض الغرامات المالية نتيجة المخالفات، وتحديد المبلغ الذي تراه ملائماً؛
- فرض الممنوعات والقيود الخاصة بشركة مخوّلة أو فرد معتمد. وقد يتضمّن ذلك فرض الشروط على تخويل أو اعتماد أو سحبها؛
- المطالبة بتعهدات قابلة للإنفاذ من قبل شخص أو شركة مخوّلة، لضمان أن تتّخذ الأطراف بعض التدابير لحلّ مسألة ما. ويمكن أن تنفّذ المحكمة هذا التعهد في حال مخالفة شروطه.

الفصل الرابع
الختام

يتضمّن دليل قواعد العمليات التنظيمية لهيئة التنظيم القواعد والمبادئ التوجيهية التي تنصّ على المزيد من التفاصيل حول المقاربات التنظيمية المشروحة في هذا الدليل.

للمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com، أو الاتّصال مباشرةً بهيئة التنظيم على العنوان التالي:

هيئة تنظيم مركز قطر للمال
ص.ب. ٢٢٩٨٩
الدوحة
قطر

الهاتف: ٨٨٨ ٤٩٥٦ ٩٧٤
الفاكس: ٨٦٨ ٤٩٥٦ ٩٧٤

ملحق
الشركات المخوّلة
تقييم المخاطر

مخاطر الأعمال

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
السلامة المالية	أهلية رأس المال	هي المخاطر الناجمة عن طبيعة المركز الرأسمالي للشركة المخوّلة. وتتضمّن إطار التخطيط الرأسمالي للشركة، ومكوّنات رأسمالها وجودته، بالإضافة إلى أهلية رأسمالها لدعم مستوى الأعمال الحالية والمتوقعة، وأهلية الاحتياط وقدرة الحصول على المزيد من رأس المال.
	الدخل / الربحية	هي المخاطر الناجمة عن طبيعة إيرادات الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر ملاءمة الرّبحية وتقلّب الدخل والرّبحية، وسجل الأداء مقارنة بالميزانية.
استراتيجية العمل	جودة استراتيجية العمل وخطّة العمل	هي المخاطر الناشئة عن الاستراتيجية الشاملة للشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر جودة عملية التخطيط الاستراتيجي ومدى إمكانية تحقيق الاستراتيجية ومضاعفاتها، خاصّة بالنسبة إلى روح المخاطرة، وسجلّ التطبيق.
	الأنشطة المنظّمة المقدّمة	هي المخاطر الناشئة عن خصائص الأعمال التي تزاولها الشركة المخوّلة بما فيها نطاق هذه الأنشطة ومدى تشعّبها.
	أنواع العملاء	هي المخاطر الناشئة عن خصائص قاعدة عملاء الشركة المخوّلة، بما فيها نوع العملاء (الأطراف النظيرة في السوق، وعملاء قطاع الأعمال، والعملاء التجاريون والعملاء الأفراد).
	أنواع المنتجات	هي المخاطر الناشئة عن خصائص المنتجات أو الخدمات الحالية التي تقدّمها الشركة المخوّلة، بما في ذلك مدى تشعّب المنتجات وفحواها وأداؤها.
	الأسواق المستهدفة	هي المخاطر الناجمة عن الأسواق المستهدفة بما في ذلك مكان وجود العملاء وطبيعة الاستثمارات الخارجية المقدّمة ومرجعها القضائي.

مصادر الأعمال وقنوات التوزيع	هـي المخـاطر الناشـئة عـن طبيعـة مـصادر الأعمـال وآليـات التوزيـع التـي تـستعملها الـشركة المخوّلـة حاليـاً. وتـشمل هـذه المخاطر مقدّمات العمـلاء القـائمين، واسـتعمال الوسـطاء وتقـديم خدمات إلى عملاء في الخارج.

ملحق
الشركات المخوّلة
تقييم المخاطر
(تابع)

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية	مخاطر السوق	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة مخاطر السوق التي تخوضها الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر نسبة روح المخاطرة لدى الشركة المخوّلة، وطبيعة مخاطر السوق التي تعكسها منتجاتها وخدماتها.
	المخاطر الائتمانية	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة المخاطر الائتمانية التي تخوضها الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر نسبة روح المخاطرة لدى الشركة المخوّلة، وطبيعة المخاطر المقابلة التي تعكسها منتجاتها وخدماتها، فضلاً عن خصائص محفظة الأوراق المالية، وطبيعة وسائل التخفيف من المخاطر الائتمانية ونطاقها.
	المخاطر التشغيلية	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة المخاطر التشغيلية الناشئة عن أنشطة الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر الخسائر المباشرة أو غير المباشرة الناجمة عن العمليات الداخلية والأشخاص والأنظمة غير المناسبة أو الفاشلة، أو عن أحداث خارجية.
	مخاطر السيولة	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة سيولة الشركة المخوّلة أو أصولها وذمّتها المالية. وتتضمّن هذه المخاطر إطار إدارة السيولة ومكوّنات السيولة للسماح بتمويل الالتزامات التشغيلية والمالية للأعمال بشكل يوميّ وفي الأزمات.
	إبرام عقود التأمين	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة مخاطر عقود التأمين التي تبرمها الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر نسبة روح المخاطرة لدى الشركة، وطبيعة مخاطر التأمين الناتجة عن منتجات وخدمات الشركة، وطبيعة ونطاق تغطية إعادة التأمين.
	المخاطر القانونية	هي المخاطر الناشئة عن نوع وطبيعة العقود التي تبرمها الشركة المخوّلة. وتتضمّن خطر أن تكون العقود غير نافذة بموجب القانون الساري.

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
الهيكلية والتنظيم	وضوح الملكية القانونية والهيكلية	هي المخاطر الناجمة عن هيكلية الشركة أو المجموعة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر طبيعة الهيكلية القانونية وهيكلية الملكية ومدى انفتاح هيكلية المجموعة على الهيئات التنظيمية.
	المتحكّمون وكيانات المجموعة	هي المخاطر الناشئة عن خصائص المتحكّمين في الشركة المخوّلة. وتتضمّن هذه المخاطر خصائص المتحكّمين المساهمين والمدراء وطبيعة الكيانات الأخرى في المجموعة ومرجعها القضائي، إضافة إلى المخاطر الناشئة عن العلاقات بين الشركة المخوّلة وسائر كيانات المجموعة. ويشمل ذلك ترتيبات الإدارة والاعتماد على الوظائف المركزية والصحة المالية وأنشطة المجموعة كلّها والاعتماد على سائر كيانات المجموعة من الناحية المالية وغيرها.
	طبيعة ونطاق قوانين بلد المنشأ والتنظيم والإشراف	هي المخاطر الناشئة عن مضمون القوانين السارية (كالأولوية التي قد يعطيها القانون إلى الدائنين المحليين)، ومستوى التنظيم الذي تقدّمه هيئة أخرى للخدمات المالية، ومدى إمكانية الاعتماد على تلك الهيئة للإشراف على الشركة.
	البيئة السياسية والاقتصادية في الاختصاص القضائي المحلي	هي المخاطر الناشئة عن أي انعدام لاستقرار العوامل السياسية أو البيئية في دولة الاختصاص القضائي للشركة المخوّلة. ويجوز أن تشمل هذه المخاطر الإرهاب أو العقوبات السياسية أو احتمال وقوع كوارث طبيعية.
	العلاقة مع الهيئات التنظيمية	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة العلاقات بين الشركة المخوّلة والهيئات التنظيمية الأخرى، بما في ذلك تاريخها التنظيمي الحديث.

ملحق
الشركات المخوّلة
تقييم المخاطر
(تابع)

مخاطر هيكلية التحكم

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
العملاء	التواصل مع العملاء والترويج المالي	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة الترويج المالي والممارسات الإعلانية التي تعتمدها الشركة المخوّلة.
	أصول العملاء	هي المخاطر الناشئة عن حفظ الشركة لأموال وأصول المستخدمين أو العملاء، أو التحكّم بها.
	تصنيف العملاء	هي المخاطر الناشئة عن تصنيف العملاء وإجراءات التوثيق.
	المشورة والإدارة والتداول	هي المخاطر الناشئة عن التداول بأصول العملاء وإدارتها، وجودة المشورة (مثلاً الملاءمة وفهم العملاء للمخاطر والأعباء).
	الإفصاح والإبلاغ	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة المطبوعات الصادرة عن الشركة المخوّلة وشروط العمل والبيانات الدورية والمستندات الأخرى المقدّمة إلى العملاء.
إدارة النزاعات	التحديد والإدارة	هي المخاطر الناشئة عن تحديد الاحتمالات الحالية والمستقبلية لتضارب المصالح، والطريقة التي تقوم الشركة المخوّلة بإدارتها.
	مكافآت الموظفين	هي المخاطر الناشئة عن جودة التوظيف وإجراءات التدريب لموظفي المبيعات، إضافةً إلى المخاطر الناشئة عن طبيعة خطّة مكافآت الموظفين.
	التداول بالحسابات الشخصية	هي المخاطر الناجمة عن احتمال التداول الداخلي، وعملية التعرّف إلى المدراء والموظفين الذين يتداولون بحساباتهم الشخصية والموافقة على ذلك.

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
الإدارة والرقابة	توزيع المسؤوليات	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة توزيع مسؤوليات المدراء والإدارة وتحديد هذه المسؤوليات، والآلية الرامية إلى ضمان تفويض المسؤوليات وتنفيذها بفعالية.
	جودة الإدارة والحوكمة المؤسسية	هي المخاطر الناشئة عن جودة الإدارة لدى الشركة المخوّلة، وطبيعة حوكمة الشركة وثقافة الامتثال العامّة. تشمل هذه المخاطر خبرة أعضاء الإدارة ونزاهتهم وأهلية الهيئة التنفيذية والمدراء غير التنفيذيين واللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة لطبيعة الأعمال والعمليات.
	خطوط الإبلاغ والفصل	هي المخاطر الناشئة عن خطوط الإبلاغ بين الهيئة الإدارية ومجلس الإدارة أو كبار الموظفين الآخرين، والفصل المناسب للمهامّ بين الوظائف التي تتضمّن مخاطرة، والوظائف التي تُعنى بإدارة المخاطر.
	وظيفة متابعة الامتثال والترتيبات ذات الصلة	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة وظيفة متابعة الامتثال وفعاليتها. وتشمل المخاطر تفويض هذه الوظيفة وهيكليتها وموظفيها ومنهجيتها وخطوط الإبلاغ الخاصة بها وفعاليتها.
	أنظمة إدارة المخاطر	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة وفعالية الأنظمة والإجراءات المعتمدة لتحديد مخاطر العمل وقياسها ورصدها وضبطها بطريقة ملائمة وفي الوقت المناسب. وتشمل المخاطر الائتمانية ومخاطر إبرام العقود التأمينية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والمخاطر القانونية ومخاطر المنتجات الجديدة.
	ترتيبات الشكاوى	هي المخاطر الناشئة عن الإجراءات التي تعتمدها الشركة المخوّلة للتعاطي مع الشكاوى التي تستلمها، وللنظر في مواضيع هذه الشكاوى من أجل تصحيح المسائل المنهجية.
	استمرار الأعمال	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة الترتيبات المتعلّقة بضمان استمرار الأعمال وفعاليتها. وتشمل هذه المخاطر ملاءمة عملية التخطيط وجودة خطة استمرار الأعمال وعملية الاختبار.

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
	الرصد والتدقيق	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة وظيفة التدقيق الداخلي وفعاليتها. وتشمل هذه المخاطر تفويض الوظيفة وهيكليتها وموظفيها ومنهجيتها وفعاليتها.
	الموظفون والتدريب	هي المخاطر الناشئة عن مسائل الموارد البشرية. وتشمل التوظيف والتدريب والمكافآت والإجراءات التأديبية والموارد.
	تزويد الإدارة بالمعلومات	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة معلومات الإدارة. وتشمل هذه المخاطر ملاءمة المعلومات ودقتها وأهميتها وتوقيتها الصحيح، إضافة إلى فعالية وكفاءة توزيعها.
	السرّية وحماية البيانات	هي المخاطر الناشئة عن استعمال الشركة المخوّلة للمعلومات الشخصية.
الجريمة المالية	إجراءات مكافحة غسل الأموال	هي المخاطر الناشئة عن طبيعة ضوابط غسل الأموال وفعاليتها. وتشمل هذه المخاطر فعالية "مسؤول متابعة حالات غسل الأموال" والتدريب وتحديد هوية العملاء و"معرفة عملك" وترتيبات الإبلاغ الداخلي والخارجي، وحفظ السجلات.
	مكافحة الجريمة المالية والإساءة في استعمال آليات السوق	هي المخاطر الناشئة عن قابلية الشركة المخوّلة لأن تُستعمَل بهدف استغلال السوق. وتشمل هذه المخاطر التدابير المتّخذة لمكافحة ممارسات التداول التعسّفي أو الاحتيالي أو غير الصادق، والتعاون في مسائل الإنفاذ في السوق.

مجموعات المخاطر	عوامل المخاطر	المذكرات التفسيرية
الموارد البشرية والفنية	الأفراد المعتمدون	هي المخاطر الناشئة عن تقييم ملاءمة الأفراد المعتمدين وأهليتهم، وقدرتهم على الامتثال لمبادئ حسن السلوك.
	أنظمة تكنولوجيا المعلومات والموارد الفنية	هي المخاطر الناشئة عن الضوابط القائمة على البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات. وتشمل هذه المخاطر ملاءمة الموارد وإجراءات الإمدادات والتجهيز، وفعالية إطار السلامة، إلخ. والنظر في ما إذا كانت البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات تشكل أساساً مناسباً لإجراء الأعمال.